

تاج العروس من جواهر القاموس

ولا بَرَمًا تُهْدِي النَّسَاءَ لِعِرْسِهِ ... إِذَا الْقَشْعُ مِنْ بَرْدِ الشَّتَاءِ
تَقَعَّقَعَا زَادَ الصَّاعَانِيَّ : وَيُرْوَى مِنْ حَسِّ الشَّتَاءِ وَذَلِكَ أَنْزَعُهُ إِذَا
ضَرَبَتْهُ الرِّيحُ وَالْبَرْدُ تَقْبِصُ فَإِذَا حُرَّكَ تَقَعَّقَعَتِ أَثْنَاؤُهُ أَي نَوَاحِيهِ .

قال ابنُ المُبَارَكِ : الْقَشْعُ : النَّطَاعُ نَفْسُهُ أَوْ قِطْعَةٌ مِنْ نِطَاعٍ خَلَقَ .
وقيلَ : هِيَ الْقِرْبَةُ الْيَابِسَةُ هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَالصَّوَابُ : الْبَالِيَّةُ
كما فِي الْعُجَابِ وَاللَّسَانِ .
وجمعُ كُلِّ ذَلِكَ قُشُوعٌ .

وبكُلِّ مِنْ النَّطَاعِ أَوْ الْقِطْعَةِ مِنْهُ وَالْقِرْبَةُ فُسَّرَ الْحَدِيثُ : لَا أَعْرِفَنَّ
أَحَدَكُمْ يَحْمِلُ قَشْعًا مِنْ أَدَمٍ فَيُنَادِي يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنْ
إِلا شَيْئًا قَدْ بَلَغَتْ " يَعْنِي نِطَاعًا أَوْ قِطْعَةً مِنْ أَدِيمٍ قَالَهُ الْهَرَوِيُّ
فِي الْغُلُولِ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ الْقِرْبَةَ الْبَالِيَّةَ وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى
الْخِيَانَةِ فِي الْغَنِيمَةِ أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْأَعْمَالِ .

وقالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَشْعُ الَّذِي فِي بَيْتِ مُتَمِّمِ السَّابِقِ هُوَ الرَّجُلُ
الْمُنْقَشِعُ لِحِمَمِهِ عَنْهُ كَبِرَاءً فَالْبَرْدُ يُؤْذِيهِ وَيُضْرُّهُ وَهِيَ بَهَاءٌ وَأَنْشَدَ
اللَّيْثُ :

لَا تَجْتَوِي الْقَشْعَةَ الْخَرْقَاءُ مَبْدَنَاهَا ... النَّاسُ نَاسٌ وَأَرْضُ الْإِسْوَاهَا
قَوْلُهُ : مَبْدَنَاهَا أَي حَيْثُ تَنْبُتُ الْقَشْعَةُ وَالْاجْتِوَاءُ : أَنْ لَا يُؤَافِقَكَ
الْمَكَانُ وَلَا مَأْوُهُ قَالَهُ رَجُلٌ مَاتَ فِي الْبَادِيَةِ فَأَوْصَى أَنْ يُدْفَنَ فِي مَكَانِهِ
وَلَا يُنْقَلَ عَنْهُ .

وَالْقَشْعُ : الْحِرْبَاءُ قَالَ : وَبَلَدَةٌ مُغْبِرَّةٌ الْمَنَاقِبِ الْقَشْعُ فِيهَا
أَخْضَرُ الْغَبَاغِبِ الْقَشْعُ : السَّحَابُ الذَّاهِبُ الْمُنْقَشِعُ عَنْ وَجْهِ
السَّمَاءِ وَيُكْسَرُ وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ قَشْعَةٌ وَقِشْعَةٌ وَيَذْكُرُهُ الْمُصَنِّفُ
قَرِيبًا .

وقالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْقَشْعُ : الزَّرْبِيلُ .
وَأَيْضًا : مَا جَمَدَ مِنَ الْمَاءِ رَقِيقًا عَلَى شَيْءٍ .
وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ اللُّغَةِ : الْقَشْعُ مَا تَقَلَّصَ مِنْ يَابَسِ

الطَّيْنِ إِذَا نَشَّتِ الْغُدْرَانُ وَجَفَّتْ وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ قَشْعَةٌ وَالْجَمْعُ :
قَشَعٌ كَبِدْرَةٍ وَبِهِ فُسَّرَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِيمَنْ رَوَاهُ بِكَسْرِ
الْقَافِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ أَيْ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْحَجَرِ وَالْمَدَرِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ
الْأَثِيرِ .

وَالْقَشْعُ أَيضًا : مَا تَقَشَّعُ أَيْ تَقْلَعُ مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ بِإِدْكَ أَيْ تَقْلَعُ
مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ رُسَابَةِ الطَّيْنِ وَغَيْرِهَا ثُمَّ تَرْمِي بِهِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ
الْأَوَّلِ .

وَقِيلَ : الْقَشْعُ : الْجِلْدُ الْيَابِسُ ج : كَعَنْبٍ نَقْلًا عَنْ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ لِأَنَّ قِيَاسَهُ قَشْعَةٌ وَقَشَعٌ مِثْلُ : بَدْرَةٌ
وَبَدَرٌ إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا يُقَالُ وَبِهِ فُسِّرَ الْجَوْهَرِيُّ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ
السَّابِقَ وَالْمَعْنَى : لَرَمَيْتُمُونِي بِالْجُلُودِ الْيَابِسَةِ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهَا الدَّرْسَةُ أَوِ السَّوْطُ وَيُرْوَى الْحَدِيثُ أَيْضًا
بِالْفُرَادِ أَيْ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْجِلْدِ الْيَابِسِ إِنْكَارًا عَلَى وَتَهَاوُنًا بِفِظْهِرِ
مِمَّا تَقْدِّمُ أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ فُسِّرَ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجُهٍ ذَكَرَ أَحَدَهَا
الْجَوْهَرِيُّ وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ الْأَرْبَعَةَ نَقْلًا عَنْ الْعُيَاقِ وَالنَّهَائِيَّةِ وَغَيْرِهِمَا
وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ : فَمَنْ رَوَاهُ بِالْفَتْحِ فَبِمَعْنَى الْأَحْمَقِ وَالنُّخَامَةِ وَالْجِلْدِ وَيَابِسِ
الطَّيْنِ وَمَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ فَبِمَعْنَى الْبُزَاقِ وَمَنْ رَوَاهُ بِكَسْرِ فَفَتْحٍ
فَبِمَعْنَى النُّخَامَةِ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ قَشْعَةٌ بِالْكَسْرِ أَوِ الْجُلُودِ الْيَابِسَةِ
وَعِنْدَ التَّأَمُّلِ فِيمَا ذَكَرْنَا يَطْهَرُ لَكَ الزِّيَادَةُ .

وَقَشَعَ الْقَوْمَ كَمَنْعَ : فَرَّقَهُمْ فَأَقْشَعُوا : تَفَرَّقُوا قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

نَصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْحَرْبِ تِسْعَةً ... وَقَدْ فَرَّ مِنْ قَدِّ فَرَّ عَنْهُ
فَأَقْشَعُوا نَقْلًا عَنْ الْجَوْهَرِيِّ وَهُوَ نَادِرٌ مِثْلُ : كَبَيْتُهُ فَأَكَبَّ قَالَهُ
الْجَوْهَرِيُّ